

تذكرة الأريب في تفسير الغريب

مكه ذبحه وتصق به او كفارة يعني او عليه بدل الجزا كفارة وهي طعام مساكين وهل يعتبر في اخراج الطعام قيمة النظير او قيمة الصيد فيه قولان احدهما قيمة النظير قال احمد والشافعي Bهما والثاني قيمة الصيد قاله ابو حنيفة ومالك Bهما ويطعم عن كل مسكين مدبر او عدل ذلك أي ما يعادله فيصوم عن كل مدبر ونصف صاع تمر او شعير يوما .
ليذوق وبال امره أي جزاء ذنبه .
عفا □ عما سلف في الجاهلية مثل تحريمهم الصيد .
ومن عاد في الاسلام .
وطعامه قال ابو بكر وعمر Bهما هو ما نبذه ميتا وقال سعيد بن المسيب مالحة وقال النخعي ما نبذه ومالحة .
متاعا لكم للمقيمين وللسيارة المسافرين .
قياما للناس أي قواما لدينهم ودنياهم والدين باق ما دامت تحج والمتوجه اليها امن والمعاش عندها واقع